

سنن البيهقي الكبرى

13813 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد بن إسماعيل ثنا بن ملحان ثنا يحيى ثنا الليث حدثني جعفر يعني بن ربيعة عن الأعرج قال قال أبو هريرة هB يَأْثُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَحْسَسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَبَاغُضُوا وَلَا تَدَابُرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا وَلَا يَخْطُبَنَّ الرَّجُلُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكَحَ أَوْ يَتْرِكَ وَلَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا وَلَا بَيْنَهَا وَخَالَتِهَا وَلَا تَصُومَ الْمَرْأَةُ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمَا تَصَدَّقْتَ بِهِ مِمَّا يَكْسِبُ عَلَيْهَا فَإِنَّ لَهُ نِصْفَ أَجْرِهِ وَلَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أَخْتِهَا لِتُسْتَفْرَغَ إِنْ أَرَادَتْ صَاحِبَتَهَا وَلْتَنْكَحْ فَإِنَّ لَهَا مَا قَدَرُ لَهَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ كَعْبٍ إِلَى قَوْلِهِ حَتَّى يَنْكَحَ أَوْ يَتْرِكَ